الحكم على الأحاديث والآثار

زيادة لفظ (يحيي ويميت) في أذكار الصباح والمساء وغيرها

السؤال: **ما الصحيح -حفظكم الله- في زيادة لفظ (يحيي ويميت) في أذكار ما بعد الفجر والمغرب، وأذكار الصباح والمساء إذا قال المسلم: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير)؟**

الجواب: هذه الزيادة لم ترد في حديث المائة مرة الثابت في (صحيح البخاري) [3293] وغيره، ووردت في حديث ذكرِها عشر مرات بعد صلاة الصبح [الترمذي: 3474] وبعد صلاة المغرب [الترمذي: 3534]، ووردت أيضًا في العشر مرات لينال قائلُها عتق أربعةٍ من ولد إسماعيل [الترمذي: 3553]، جاءت بهذا وهذا عند الطبراني [المعجم الكبير: (ج4/رقم:4021) (ج23/رقم:787)] وغيره، ورواتها موثَّقون كما قال الحافظ الهيثمي في (مجمع الزوائد)، وحسَّنها بعض المتأخرين، وعلى كل حال هي زيادة، ومن يُطلق قَبول زيادات الثقات يقبلها، ومن يعلُّ هذه الزيادة بعدم تخريج صاحب الصحيح لها أو بغير ذلك من العلل التي يعتمدها بعض العلماء لا سيما من المتقدمين فإنه يحكم عليها بالشذوذ، وحينئذٍ لا تقال، وعلى كل حال زيادتها حسَّنها بعض المتأخرين، وهي قابلة للتحسين، فرجالها موثَّقون كما قال الحافظ الهيثمي.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة العشرون بعد المائة 16/2/1434ه